

## الأصول في النحو

أي : أَرَّكَ تَصْرَعُ إِنْ يَصْرَعُ أَخوكَ .

ومثل ذلك قوله : .

( هَذَا سُرَّاقَةٌ لَلِقُرَّانِ يَدْرُسُهُ ... وَالْمَرْءُ عِنْدَ الرَّشَّاشِ إِنْ يَلْطَقَهَا ذَيْبٌ ) .

أي : المرء ذيب إن يلق الرُّشَّاشَ فجاز هذا في الشعر .

وشبهوه فالجزاء إذا كان جوابه منجزماً لأنَّ المعنى واحدٌ قال : ثم قال في الباب الذي بعده .

فإذا قلتَ : آتِي مَنْ أَتَانِي فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شئتَ كَانَتْ بِمَنْزِلَتِهَا فِي ( إِنْ ) وَقَدْ يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ : آتِي مَنْ يَأْتِينِي قَالَ الشَّاعِرُ : .

( فَقُلْتَ تَحَمَّسْ لَوْ وَقَطَّوْكَ إِنْزَّهَا ... مُطَابَعَةً مَنْ يَأْتِيهَا لَا يَضِيرُهَا ) .

كأنه قال : لا يضيرها من يأتيها ولو أريد أنه حذف الفاء جازاً وأنشد في بابٍ بعده :